

[114-939] أرض موقفة يصرف مردودها للقائمين على الضريح،

فما حكمها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم الارض التي يجعلها صاحبها وقفا من اجل ان من اجل ان يصرف المردود الذي يكون منها للقائمين على الظريح بما يسمونه ولي الله. هل يجوز لنا استخدامها؟ علما بانها لا تصرف للضريح ولا للامور الشرعية - [00:00:00](#)
انما هي بالاصل وقف لما ذكر مطحون لما ذكر لا ما يجوز ما تصرف للظريح اذا استولى عليها اهل السنة يصرفونها في سبل الخير
فيصرفون عن الاضحية يصرفونها في السبل المشروعة - [00:00:25](#)
يستولى عليها اهل السنة. نعم - [00:00:45](#)